

مناهج المحدثين في نقد متون السنة في عصر الرواية

الدكتور إسماعيل عبدالله (**)

الدكتور أحمد المجتبى بانقا (*)

مقدمة

يعدّ علم الحديث من العلوم التي تعرضت للنقد - إيجاباً كان أو سلباً - بشكل واسع، بناءً على مرتكزات متعددة أبرزها دوره في مصدرية الشريعة الإسلامية، ومن ثم تناول الباحث الجانب التطبيقي في المجال العملي التفصيلي لمجملات الأحكام القرآنية أو مبهماتهما، أضف لذلك أهمية شخصية النبي (ﷺ) التي ارتبطت بجانب إتمام الإيمان وكمالها بحبها واتباعها قال (ﷺ): " لا يؤمن أحدكم حتى أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين" (1) وقال: "لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هواه تبعاً لما جنتكم به" (2).

وبناءً على هذا التحليل المعني بأسباب الدراسات النقدية للتراث النبوي الشريف - فإن طرائق النقد أخذت أشكالاً مختلفة، وجعلت بدورها مناحي الباحثين فيها مختلفة المناهج والمقاصد ثم تطورت تلك المناهج والمقاصد وتبلورت وفقاً للأحداث الزمانية والمكانية وتبعاً للأسباب والمسببات.

وبما أن الإسلام هو المهيمن على مقاصد الرسائل السماوية، فإن جانب الهيمنة والديمومة فيه يكمن في استيعاب مصادره - القرآن والسنة- لجميع مراحل التطور زمانية كانت أو مكانية، الأمر الذي استدعى بناء مؤسسة نقدية على منهجية علمية راسخة وفاعلة في صيانة مصادر التراث الإسلامي في جانبي الإثبات والفهم، وهذا ما ستعرضه بحول الله تعالى محاور هذه الورقة - وهي معنية بالبحث في الجذور التأسيسية لمنهجية علم الرواية- والتي جاءت على النحو التالي:

المحور الأول: مدخل تحليلي لدراسة مفهوم مصطلحات البحث: وذلك بتحليل ألفاظ المصطلحات التي تُحدِّد البحث وبيان أبعادها، فعلى سبيل المثال كلمة " نقد " كجزء من مصطلح فاعل في تقويم متون السنة لها أكثر من مدلول - سيما بإرجاعها إلى عصر الرواية - حيث تُفهم كلمة " نقد " الإشكال في فهم المتن، وتُفهم وفق مدلولها اللغوي تمييز الأحاديث النبوية عن غيرها، كما تُفهم بالأولى رد المتن ابتداءً، وهذا الجزء ذو أهمية فاعلة في ضبط حدود الدراسة.

المحور الثاني: عناصر البيئة الاجتماعية الفاعلة في عصر الرواية: ويبحث في التغيرات الفكرية والسياسية التي شهدتها الساحة الإسلامية في تلك الحقبة من التاريخ وكانت ذات أثر فعال في بناء منهج علمي نقدي ساعد على صيانة الحديث من عبث المغرضين وغيهم، وأصبح بالتالي أساساً ركيناً في فهم الدين الإسلامي على وجهه الصحيح، وهذا ما سنتعرف عليه بشكل تفصيلي في مناقشة هذا المحور بعون الله تعالى.

المحور الثالث: نقد المتن النشأة والتطور: وذلك بالنظر في تعامل الصحابة مع النصوص الحديثية؛ حيث يعد عصرهم بداية لنقد متون السنة ويتبين ذلك باستقراء الآراء الصادرة عن بعض الصحابة في بعض متون السنة التي يُشكّلُ ظاهرها على بعض الأفهام، لما يبدو من ظاهرها من تعارض مع القرآن الكريم، أو ارتباطها بأسباب النزول، أو بذوي الاختصاص، أو الغيبات، أو بالبعد الزمني والمكاني، أو تعارض العقل، وهلم جرا. ومن ثم استخلاص معايير منهجية لدى الصحابة في نقد المتن لتصبح مرجعية تأصيلية للتعامل مع متون السنة عبر الزمان والمكان.

(**) رئيس قسم الدراسات القرآنية والحديثية بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.

(*) أستاذ مساعد بقسم الدراسات القرآنية والحديثية بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.

(1) مسلم بن الحجاج أبو الحسين: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، دت. - باب وجوب محبة رسول الله (ﷺ) / 67.

(2) خرجه البيهقي في المدخل من طريق عبد الله بن عمرو، 188/1، وقال: تفرد به نعيم بن حماد وهو منكر، قال ابن حجر في فتح الباري 13/289: حديث أبي هريرة: "لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به" أخرجه الحسن بن سفيان وغيره ورجاله ثقاة وقد صححه النووي في آخر الأربعين.

المحور الرابع: معايير نقد المتن فيما بعد الصحابة إلى نهاية عصر الرواية : ويناقش البحث فيه التطور المرحلي لنقد المتن؛ وذلك بالبحث في الأسباب والمسببات، والمقاييس التي استعملها المحدثون لنقد متون السنة ؛ حيث زادوا بعض المقاييس التي أصل لها الصحابة كركاكة اللفظ، أو اشتغال الحديث على أمر منكر أو مستحيل، وتأتي أهمية هذا المحور في إبراز الأسباب التي أدت لتغليب جوانب نقد السند على نقد المتن ؛ وهذا طبيعي لبروز ظاهرة الدس والوضع واتساع رقعة الإسلام وضعف الهمم في فهم اللغة العربية، إضافة لذلك فإن البحث معني بشكل طبيعي بمناقشة الأفكار التشكيكية في المناهج العلمية للمحدثين في نقد المتن في عصر الرواية ، من حيث مصدرية تلك الأفكار ، وأهدافها، وأساليبها وآثارها.

الخاتمة: وتحتوي أهم ملخصات البحث زائداً التوصيات ذات الصلة.

المحور الأول: دراسة مصطلحات البحث:

وهو عبارة عن مدخل تحليلي لمحتويات البحث، ويهدف بدوره للربط بين التعريف اللغوي، والاصطلاحي، ومن ثم بيان الأبعاد البنائية للمصطلح.

المنهج : المنهج كاصطلاح لغوي يقصد به الطريق الواضح البين، كما يعني الطريق المستقيم، ففي حديث العباس بن عبد المطلب قال: " فإن رسول الله (ﷺ) لم يمت حتى وصل الحبال، ثم حارب، وواصل، وسالم، ونكح النساء، وطلق، وتركهم عن حجة بينة، وطريق ناهجة"⁽¹⁾.

وللكلمة عدة اشتقاقات منها المنهاج، واستنهج ، وأنهج ، ونهج فكلها تدور حول المعنيين السابقين فالمنهاج الطريق الواضح قال تعالى: (لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا...) ⁽²⁾. وأنهج: وضَحَ واستَبَانَ وصار نَهْجاً واضحاً بَيِّنًا. واستنَّهَج: صار نَهْجاً. والنهج: الطريق المستقيم ⁽³⁾.

ويقصد بالمنهجية: التقويم العلمي القائم على مؤسسية مستقيمة المبدأ، واضحة المعالم، تتحقق من خلالها مزايا عالية من الدقة والموضوعية.

ولكي تتحقق المنهجية العلمية فإن من أهم مظاهرها التي يجب أن ترتكز عليها بشكل أساس هي ⁽⁴⁾:

- التقسيم الجزئي للمعضلات الخاضعة للاختبار وفق الحاجة والضرورة.
- التدرج في تسيير الأفكار من أبسطها وأسهلها معرفة، حتى الوصول إلى المعرفة المركبة تركيباً متعددًا.
- الإحصاءات الكاملة، والمراجعات الشاملة.

وبالنظر للمنهج النقدي العلمي الذي سلكه المحدثون فإن أبرز سماته ومظاهره تمثلت في الآتي:

- الشمولية والاستيعاب: وذلك ببحثه في أحوال الرواية والرواة تحملاً وأداءً ، وجرحاً وتعديلاً ، وانبنى على ذلك منهج نقدي دقيق يتعامل مع الأخبار من خلال دراسة أسانيدها ومتونها والحكم عليها وفق مصطلحات تميز صحيحها من سقيمها.

ومن أمثلة مباحث المتن كما صورته كتب الأصول ما يختص بعلم الناسخ والمنسوخ، وعلم مختلف الحديث، وعلم علل متن الحديث

- الدقة والموضوعية في البحث واستقراء المسائل: يتبين ذلك بشكل جلي في التحري في إطلاق ألفاظ الجرح والتعديل، وتقيد الأحكام وعدم إطلاقها سواء للخبر أو لرواته وذلك لظنية الأحكام ونسبيتها ، وتجلى ذلك في العديد من النقاط:

- تفريقهم بين ضعف الإسناد، وضعف المتن فضعف الإسناد لا يلزم عنه بالضرورة ضعف المتن.
- الدقة المتناهية في تمييزهم للفظ النبي (ﷺ) عن لفظ الراوي وهذا يتجلى بوضوح في التصحيف، والوضع ، والإدراج في المتن، قال أبو هريرة (رضي الله عنه) قال رسول الله (ﷺ): " للعبد المملوك الصالح أجران والذي نفسي

(1) مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ، 434/5.

(2) سورة المائدة ، الآية: 48.

(3) لسان العرب، ابن منظور الأفرقي، مجد بن مكرم المصري، ط1، بيروت: در صادر، د.ت. 332/2

(4) راجع كتاب ضوابط الرواية عند المحدثين ، بقلم صديق بشير نصر، طرابلس: منشورات كلية الدعوة الإسلامية ولجنة الحفاظ على التراث

الإسلامي، ط، 1992م، ص355-368.

بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وير أُمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك"⁽¹⁾، قوله: " والذي نفسي بيده... الخ" من قول أبي هريرة كما صرح بذلك مسلم في روايته قال أبو هريرة: قال رسول الله (ﷺ): " للعبد المملوك المصلح أجران والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وير أُمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك" قال: وبلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبته⁽²⁾.

- حكمهم على الخبر الموقوف بالرفع تحت قرائن محددة " أي الموقوف لفظاً المرفوع حكماً".
- استخدامهم قواعد الرواية لتبيين مقبول المتن من مردوده، ففرقوا في صيغ الأداء بين التصريح بالسماع، وبين العنفة كحديث المدلسين من الطبقة الثالثة، فإن كان صرح بالسماع فحكموا على حديثه بالقبول إن لم تكن له علة أخرى، وإلا فترد روايته.
- تتبعهم لطرق الحديث الواحد وتقصيهم للاعتبارات والمتابعات والشواهد، لتقوية الحديث الفرد أو لاكتساب ميزة العلو في السند أو لفهم مناسبة الحديث أو بسبب وروده أو أي فائدة من الفوائد المساعدة على فهم النص النبوي.
- التقسيم العلمي للمسائل: ويتبين ذلك من خلال الآتي: تقسيم الخبر إلى: متواتر وآحاد، والآحاد إلى: صحيح، وحسن، وضعيف. والصحيح إلى: صحيح لذاته وصحيح لغيره، والحسن إلى: حسن لذاته وحسن لغيره. ومن ثم تقسيم الضعيف لدرجات متفاوتة كالموضوع، والمتروك والواهي والمنكر والمقلوب والمضطرب، والمعلل.
- إنشاء علوم مساعدة للبناء المنهجي للحديث: وهي علم العلل، وعلم الرجال، وعلم الجرح والتعديل، حيث أصبحت هذه العلوم هي قواعد أساسية في تقويم متون الحديث، فعلى سبيل المثال قد يظهر حديث ما بأنه مستوف في ظاهره لشروط الصحة، وقد يكون في حقيقته معلولاً.

النقد :

"نقد" مصدر ثلاثي، وتقول نقدت الشعر نقداً ، من باب نصر ينصر، ونقد الدراهم: تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها⁽¹⁾، وتستعمل مجازاً في نقد الكلام، ومنها ناقده أي ناقشه في الأمر، ومن ذلك قول أبي الدرداء:

" إن نقدت الناس نقدوك"⁽¹⁾ أي عبتهم، واعتبتهم.

وأشد سبويه:

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة نفي الدناير تنقاد الصياريف⁽²⁾.

ومن هذه المعاني يتصل المعنى العام للكلمة بالمعنى الخاص بنقد الحديث والذي يعني الوقوف على :

-أحوال السند: من الاتصال والانقطاع والإرسال والاضطراب.

-أحوال المتن: من شذوذ وعلة وإقلاب وإدراج.

وعلى ذلك فالمفهوم الاصطلاحي لنقد المتن له أكثر من دلالة ومعنى؛ وهو بالأحرى يعني: " صيانة حديث الرسول (ﷺ) وحفظه" وهذا يشمل عدة جوانب أولها: تقويم متون السنة بمعايير السلف - علماء عصر الرواية - كما تُفهم كلمة نقد اصطلاحاً بيان الإشكال في فهم المتن⁽³⁾، كما تعني أيضاً رد المتن ابتداءً.

الرواية:

الرواية لفظ له في المعنى اللغوي أكثر من مدلول:

- تأتي بمعنى الحمل، والحمل: وهي من الرّي بالكسر خلاف العطش؛ يقال: روي من الماء فهو ريان، وهي رياء، وهم وهن رواء. والرواية المضافة من ثلاثة جلود، وأصلها بغير السقاء؛ لأنه يروي الماء أي يحمله، ومنه راوي الحديث

(1) صحيح البخاري، باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده، 899/2،

(2) صحيح مسلم، باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله، 1284/3.

(1) لسان العرب، مرجع سابق، 425/3.

(1) انظر: غريب الحديث، ابن الجوزي، عبد الرحمن أبو الفرج، تحقيق: عبد المعطي قلعي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1985م.

(2) لسان العرب، 425/3.

(3) بما أن الحديث مصدر تشريعي يتناول موضوعات بحث في عالم الغيب والشهادة بوصفه وحي من الله تعالى، ففيه المحكم والمتشابه، والمتعارض في ظاهره مع القرآن، أو العقل، أو ما ارتبط بسبب للنزول لم يتعداه لغيره...، فكل هذا يعد إشكالاً من إشكالات المتن والتي عرفت بعد عصر الصحابة عند تقسيمات المحدثين بعلم أصول الحديث.

ورأويته يقال: روى الحديث والشعر رواية ، ورأويته إياه حملته على رأويته ، ومنه إنا رأونا في الأخبار⁽¹⁾ .إذاً رواية الأحاديث : حملها ؛ مستعار من قولهم البعير يروي الماء أي: يحمله، وحديث مروى: محمول ، وهم رواة الأحاديث، كما يقال رواة الماء⁽²⁾ .

- وتأتي بمعنى استظهار ما تحمَّله الراوي يقال: روى فلان فلاناً شعراً إذا رواه له حتى حفظه للرواية عنه، قال الجوهري: رويت الحديث⁽³⁾ والشعر رواية فأنا راوٍ ، أي: حملته على رأويته، وأرأويته أيضاً وتقول: انشد القصيدة يا هذا ، ولا تقل اروها إلا أن تأمره برأويتها ؛ أي : باستظهارها .

- وتأتي بمعنى المنظر: واللفظ يكون "الرواء" : ومنه المثل: ما له رواء ولا شاهد وهو فعَّال من الري كأنه ريان من النضارة والحسن، لأن الري يتبعه ذلك كما أن الظمأ يتبعه الذبول⁽⁴⁾، ورجل له رواء بالضم أي منظر وفي الحديث قيلة : " إذا رأيت رجلاً ذا رواء⁽⁵⁾ طمَّح بصري إليه"⁽⁶⁾ .

- وتأتي بمعنى النظر في الأمر على غير عجل واللفظ يكون "رواية" : ورأويت في الأمر لغة في رأت، وروى في الأمر لغة في روأ : نظر فيه وتعقبه وتفكر، والرؤية التفكير في الأمر .

- وتأتي بمعنى رواية الكذب ومفردتها يكون " رواية " أي الذي يروي الكذب أو تكثر رأوياته فيه⁽¹⁾ . هذا وحصرها ابن منظور⁽²⁾ في ثلاثة أوجه: لا تخرج في مضمونها عن المعاني السابقة.

أما مدلولاتها الاصطلاحية: فقد حصرها القرافي نقلاً عن المازري في الآتي: " الإخبار عن عام لا ترفع فيه إلى الحكام وخلافها الشهادة"⁽³⁾. وبالتالي يصبح التعريف الخاص بعلم رواية الحديث: " علم يشتمل على نقل أقوال النبي (ﷺ) وأفعاله ورأوياتها، وضبطها، وتحرير ألفاظها"⁽⁴⁾ .

وأجاد الإمام السيوطي عند حديثه عن الحديث روايةً فقال: " فحقيقة الرواية نقل السنة ونحوها وإسناد ذلك إلى من عُزي إليه بتحديث وإخبار وغير ذلك، وشروطها تحمل راويها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل، من سماع أو عرض، أو إجازة... وأنواعها الاتصال، والانقطاع...، وأحكامها القبول والرد، وحال الرواة العدالة، والجرح. وأصناف المرويات المصنفات من المسانيد، والمعاجم والأجزاء... وما يتعلق بها هو معرفة اصطلاح أهلها"⁽⁵⁾ .

وإذا كانت هذه هي القواعد المنهجية للمحدثين، العاملة في ضبط الرواية⁽⁶⁾، بواسطة نقد متون السنة وأسانيدها في عصر الصحابة، والتابعين، وأتباعهم إلى نهاية تدوين مصادر الرواية⁽¹⁾ - فإن هذه الجهود دونت فيما سمي بكتب الرواية فأصبحت هي الشاهد الفرد في عصور ما بعد الرواية على تحمل وأداء هذا التراث العظيم.

(1) المغرب في ترتيب المعرب، بن المطرز، ناصر الدين بن عبد السيد، تحقيق: محمود فاخوري، وعبد الحميد مختار ، ط1، حلب: مكتبة أسامة بن زيد، 1979م، 354/1.

(2) التوقيف على مهمات التعريف، ج1، ص377.

(3) مكره بعض الأئمة كنافع مولى ابن عمر، وعمر بن عبد العزيز الصاق لفظ الرواية بنقله أخبار رسول الله (عبد الرحمن، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الرياض: مكتبة الرياض الحديثة د.ت، 192/1.

(4) التوقيف على مهمات التعريف، عبد الروؤف المناوي، دار الفكر المعاصر: دار الفكر: بيروت دمشق، تحقيق: محمد رضوان الداية، ط1، 1410هـ، 377-376/1.

(5) ذو رواء أي : حسن المنظر.

(6) النهاية في غريب الحديث، ابن الجزري، المبارك بن أحمد أبو السعادات، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية، 1979م، 280/2.

(1) لسان العرب 14/350.

(2) لسان العرب 14/348.

(3) قال القرافي : "أقمت مدة أطلب الفرق بينهما - أي الرواية والشهادة - حتى ظفرت به في كلام المازري فقال: " وذكره " انظر: تدريب الراوي 1/331-334، وانظر: معجم مصطلحات توثيق الحديث، د. علي زوين، عالم الكتب، بيروت: مكتبة النهضة العربية، ص37.

(4) هذا التعريف نسب لابن الأقفاني، انظر: قواعد التحديث، القاسمي، ص 77.

(5) نفس المرجع.

(6) حصر علماء الحديث قواعد الرواية في ثمانية وهو ما أطلقوا عليه طرق التحمل، ومقابل كل طريقة من طرق التحمل اصطلاحوا ما يناسبها في الأداء وهي: السماع فيما ان يكون السماع من لفظ الشيخ أو القراءة عليه، الإجازة إما مجردة أو مقرونة بالمناولة، و المناولة: إما مقرونة بالإجازة أو مجردة، الكتابة: وهي مقرونة بالإجازة ومجردة عنها، الوصية: وهي

ولقد بذل علماء المصطلح جهداً مقدراً في تقسيم تلك الكتب إلى طبقات⁽²⁾ تتبين من خلالها جهود المحدثين في سير أغوار هذا العلم في سبيل صيانة الحديث الشريف الذي يعد من أهم مصادر التشريع الإسلامي، ولا غرابة في ذلك فإذا كان الخوف من ذهاب حملة السنة كما قال رسول الله (ﷺ): " إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا"⁽³⁾. فإذا كان ذلك الخوف من أهم الأسباب التي حملتهم على تدوينها، فبذات الهمة طبق المحدثون منهجية فائقة الدقة في تدوينها باعتبارها أمانة واجبة التبليغ والبيان . والحمد لله رب العالمين فقد صدق رسول الله (ﷺ) بقوله: " يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وتأويل الجاهلين وانتحال المبطلين"⁽¹⁾ فقد حمل المحدثون الحديث طوراً بعد طور، إلى أن توج علم الرواية بتدوين فريد على منهجية عالية في الدقة والموضوعية، وهذا ما يمكن ملاحظته من خلال التقسيم الطبقي لكتب الرواية:

فالتبقة الأولى: سماها فيها كتباً مثل موطأ مالك، والجامع الصحيح للبخاري ، وصحيح مسلم.

التبقة الثانية: سماها فيها كتب السنن المشهورة كسنن أبي داود، والترمذي ، والنسائي، وابن ماجه⁽²⁾ . وعلى هاتين الطبقتين اعتماد المحدثين.

والتبقة الثالثة: سماها فيها المسانيد، والجوامع، والمصنفات. وهذه الطبقة جمعت بين الصحيح، والحسن، والضعيف، والشاذ، والمنكر، والثابت، والمقلوب، ومن أمثلتها مسند أبي يعلى، ومصنف عبد الرزاق، وكتب البيهقي، والطحاوي، وهذه الطبقة من خصوصيات التُّرْع من المحدثين العالمين بأحوال الرجال، ومواطن العلل وقد تستخدم للمتابعات، والشواهد.

التبقة الرابعة: الكتب التي صُنفت بعد قرون متطاولة جمع فيها ما لم يوجد في الطبقتين الأولىين كانت في المجاميع والمسانيد المختلفة، وعلى ألسنة من لم يكتب حديثه المحدثون ككثير من الوعاظ، وأهل الأهواء، والضعفاء، أو كانت من أخبار بني إسرائيل، أو من كلام الحكماء، والوعاظ. خطها الرواة بحديث النبي (ﷺ) سهواً ، أو عمداً . ومظنة هذه الأحاديث الكتب المصنفة في الضعفاء كالكامل لابن عدي، وكتب الخطيب، وأبو نعيم، والجوزقاني، وابن عساکر، والديلمي، وابن النجار. قال المولى الدهلوي : " أحاديث هذه الطبقة لا تخلو عن أمرين إما أن السلف تفحصوا عنها ولم

أن يوصي الراوي عند موته أو سفره لشخص بكتاب يرويه فجوز بعض السلف للموصى له رواية ذلك عن الموصي، الوجادة: وهو أن يقف على كتاب بخط شخص فيه أحاديث يرويها ذلك الشخص ولم يسمعها منه الواجد ولا له منه إجازة أو نحوها فله أن يقول وجدت بخط فلان أو قرأت وما أشبهه" واختلف العلماء في درجات هذه القواعد ومن ثم تطبيقاتها على واقع السند اتصالاً وانقطاعاً وإرسالاً،... انظر ابن جماعة المنهل الروي، 80-91.

⁽¹⁾ نص الإمام الذهبي على أن نهاية القرن الثالث هو نهاية عصر الرواية الأصلية، الرواية التي استمرت بعد نهاية القرن الثالث هي رواية فرعية ليست ذات أثر على صحة الحديث أو ضعفه، وفي الأمر نظر: فلو كان تمديد فترة الرواية إلى نهاية القرن الرابع لكان أكمل وأشمل، راجع علم تخريج الحديث ونقده تأصيل وتطبيق، ط1، د. عدا ب محمود الحمش، عمان: دار الفرقان، 2000م، ص36.

⁽²⁾ راجع كتاب الإيضاح والتقييد، وكتاب الحطة، وكتاب شروط الأئمة.

⁽³⁾ صحيح البخاري - باب كيف يقبض العلم 50/1 ، وعلق البخاري بقوله : وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم انظر ما كان من

حديث رسول الله (ﷺ) فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء ولا تقبل إلا حديث النبي (ﷺ) ولتفشوا العلم ولتجلسوا حتى يعلم من لا يعلم فإن العلم لا يهلك حتى يكون سراً .

⁽¹⁾ الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، الرياض: مكتبة المعارف، 1403هـ، 129/1.

⁽²⁾ على خلاف فيه وأول من أحقه بالكتب الأمهات هو ابن طاهر المقدسي فتابعه أصحاب الأطراف والرجال على ذلك وتبعهم غيرهم والخلاف في ذلك كما ورد عن المزي: كل ما انفرد به ابن ماجه عن الخمسة فهو ضعيف، وخالفه ابن حجر بقوله: إنه انفرد بأحاديث كثيرة وهي صحيحة فالأولى حمل الضعف على الرجال، لذلك أبعد ابن الأثير من الكتب الأصول واستبدله بالموطأ للإمام مالك وهو كتابه المسمى جامع الأصول من حديث الرسول انظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري الدمشقي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط1، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، 1995م، ص229-230.

يجدوا لها أصلاً حتى يشتغلوا بروايتها، أو وجدوا لها أصلاً ولكن صادفوا لها قدحاً ، أو علة موجبة لترك روايتها فتركوها ... ليست صالحة للاعتماد عليها ... وقد أضلت هذه الطبقة كثيراً من المحدثين...⁽¹⁾ .
وقد كانت ثمرة هذه الجهود أمرين اثنين هما:

- ملاحظة حال الرواة المخبرين.

- والاحتياط في فهم معاني الأحاديث ودفع التعارض بينها.

وهذا ما يُفصّلُ بشكل أبين عند دراسة البيئة الاجتماعية التي عاصرت فترة الرواية، وأثرها المباشر على السنة المباركة، وهذا ما يتضمّنه المحور التالي من الدراسة إن شاء الله تعالى.

المحور الثاني:

عناصر البيئة الاجتماعية الفاعلة في عصر الرواية:

أصبحت الدراسات المنهجية في كافة المجالات العلمية تعنى بالدرجة الأولى بالتركيز على المحيط الخارجي، فضلاً عن العوامل الداخلية كمؤثرات فاعلة في تقويم أي موضوع معني بدراسة أي حالة من الحالات، ويبرز هذا المنهج بشكل أساس عند علماء التربية، والتربية النفسية.

وتهدف دراسة عناصر البيئة الاجتماعية الفاعلة في عصر الرواية إلى الوقوف على التغيرات الاجتماعية التي شهدتها عصر الرواية في عهد الصحابة، والتابعين، وأتباع التابعين إلى نهاية فترة الرواية، التي نتج عنها صراع اجتماعي ساعد على تولد خلافات سياسية، واقتصادية، وفكرية، واجتماعية، واعتقادية، فأثر بشكل أساس في تأطير الجانب النقدي في الحديث النبوي الشريف.

ويمكننا في هذه المساحة إجراء دراسة تفصيلية جزئية تنكشف من خلالها الظروف الاجتماعية المرحلية وأثرها في التقعيد لمنهجية نقدية فاعلة بشكل شمولي في تقويم الحديث الشريف.

مرحلة الصحابة: بلغ الصحابة درجة من الورع والتقوى والتفاني في حب الإسلام وأهله مما أكسبهم صفة "العدالة" بنص القرآن الكريم، والسنة، وهذا زُكُنْ ذو أثر فعال في قواعد نقد المتن، وعلى وفق ذلك انحصر جانب النقد للرواة عندهم في "الضبط" دون "العدالة" ، وهو في ذات الوقت يدل على منهجية نقد المتن بواسطة أسانيدها، ووفقاً لذلك ما جاء في قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في نفقة المبتوتة: " لا نترك كتاب الله وسنة نبينا محمد (ﷺ) لقول امرأة لا ندرى لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة" قال الله تعالى: (لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا)⁽¹⁾.

أما نقد المتن من خلال مقابلته بما يعارضه من المتن، فمنهج الصحابة فيه كان عبارة عن استدراقات بعضهم على بعض - وهذا ذو علاقة وطيدة بنقد السند فيه- مستعملين بذلك عدداً من الثوابت النصية -كحديث الطيرة⁽¹⁾- والقواعد النظرية-كحديث جابر بن عبد الله في الغسل⁽²⁾، كما سيتبين مفصلاً في المبحث القادم إن شاء الله تعالى.

(1) انظر: القنوجي، سيد حسن صديق، **الحطة في ذكر الصحاح السنة** بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1985م، ص121، ومؤلفات هذه الطبقة دار عليها اعتماد المبتدعين كالروافض، والمعتزلة في تلخيص شواهد مذاهبهم . وأورد ولي الله الدهلوي طبقة خامسة: وهي ما اشتهر على ألسنة الفقهاء والصوفية والمؤرخين وما ليس له أصل في هذه الطبقات الأربع.

(1) صحيح مسلم - كتاب الطلاق باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، 1118/2- والحديث واجه معارضة بشكل أكبر من السيدة عائشة، حيث جعلت حديث فاطمة بنت قيس حالة خاصة بها بحيث إنها كانت في مكان موحش فخاف عليها النبي (ﷺ) فأمرها أن تعتد في بيت ابن عمها عبد الله بن أم مكتوم وكان أعمى، وعلت فاطمة بنت قيس سبب استفسارها من النبي (ﷺ) بأنها خشيت أن يقتحم عليها زوجها فأمرها بالتحول عن بيتها - والحديث مستشكل يحتاج إلى جمع طرقه، والذي أظن أنه الصواب أن المبتوتة لا سكنى لها وذلك لعدة وجوه أبرزها: أنها صارت امرأة أجنبية على زوجها فاحتمال الوقوع في المحذور وارد، أما غير المبتوتة فجواز الرجوع لزوجها وارد وهو ما تحث عليه تعاليم الدين الإسلامي فلا خشية من الوقوع في محذور، وعلى شاكلة هذا ذهب الحسن البصري وعطاء بن أبي رباح والشعبي أحمد وإسحاق وقالوا لا سكنى ولا نفقة لها ما لم يملك زوجها الرجعة - انظر الترمذي، محمد بن عيسى، السنن، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت: دار إحياء التراث العربي، دت، 3 / 484.

(1) " إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار" قال: " فطارت شقة منها في السماء وشقة منها في الأرض" وقالت: "والذي أنزل القرآن على أبي القاسم ما هكذا كان يقول ولكن كان النبي (ﷺ) يقول: كان أهل الجاهلية يقولون: " الطيرة في المرأة، والدابة، والدار" ثم قرأت عائشة: " ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها" الحديد 22، انظر: النهاية في غريب الأثر، 3/406.

المرحلة الثانية: فترة ما بعد الصحابة إلى نهاية عصر الرواية:

إذا قسنا الفترة الزمانية بمفهوم الطبقات عند المحدثين فإن التداخل بين الطبقات أمر واقع ومفيد كجزء فاعل في بيان اتصال سلسلة الإسناد في عصر الرواية، ويعد عصر ما بعد الصحابة أكثر تداخلاً بعصر الصحابة، إذا أخذنا في الاعتبار آخر الصحابة موتاً في العام العاشر بعد المئة من الهجرة، وهذا الجيل شهده حتى صغار التابعين، ويعد من أكثر الفترات الزمانية أثراً على السنة النبوية قال ابن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سمو لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"⁽³⁾، وعلى أثر ذلك أصبحت دائرة النقد في عصر الرواية تتطور منهجيتها بشكل يتناسب والظروف المحيطة. حيث شهدت الساحة الإسلامية وفقها لطوائف وجماعات كان تغيرات فكرية متباينة المناهج والأهداف تولدت إثر نزاعات سياسية، تفرقت الأمة الإسلامية وفقها لطوائف وجماعات كان من أبرزها الخوارج، والمعتزلة، والشيعة، وعلى رأسها الروافض، ومن ثم المرجئة، ومن ثم لاح في الأفق تيار العصبية الدينية والمذهبية - كالشافعية والأحناف - والقومية كالتشيعوية وكان أكثر ازدهارهم بالكوفة كما أشار ابن تيمية بذلك في قوله: "معلوم أنه كان بالكوفة من الفتنة والتفرق ما دل عليه النص والإجماع، قوله (ﷺ) وهو يشير بيده نحو المشرق: "ها إن الفتنة هاهنا، ها إن الفتنة هاهنا ثلاثاً، حيث يطلع قرنا الشيطان"⁽¹⁾ ومما يوضح الأمر في ذلك أن العلم: إما رواية وإما رأي؛ وأهل المدينة أصبح أهل المدن رواية... ولم يكن فيهم من يعرف بالكذب لكن منهم من يضبط ومنهم من لا يضبط. وأما أهل الكوفة فلم يكن الكذب في أهل بلد أكثر منه فيهم، ففي زمن التابعين كان بها خلق كثير من منهم معروفون بالكذب لا سيما الشيعة فإنهم أكثر الطوائف كذباً باتفاق أهل العلم... وكانت الرافضة⁽²⁾ ينتحلون الكذب على أهل البيت خاصة ابن سبأ - هلك في عام 40هـ - الذي نص على علي بالخلافة، وأنه ظلم وأنه كان معصوماً، ثم ظهرت مشكلة الخوارج المتعلقة بالإمامة والخلافة..."⁽³⁾.

كما ظهر القول بخلق القرآن فهياً الله تعالى لهذه الفتنة ابن حنبل والمحاسبي وغيرهما حيث أظهروا الاعتصام في مسائل الأصول بالكتاب والسنة وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث⁽¹⁾.

وكان أثر ما تمخضت عنه تلك الحقبة التاريخية على الحديث في الآتي:

- تعطيل كثير من النصوص النبوية الصحيحة لأسباب كثيرة منها:

• مخالفتها لمعقول المحسوسات: وهذا ما عرف به المعتزلة⁽²⁾ الذين تأثروا كثيراً بمدرسة الرأي عند ردهم على أهل الكفر بحجج عقلية، إما ابتدعوها من تلقاء أنفسهم وإما تلقوها عن احتج بها من غير أهل الإسلام فاحتاجوا أن

(2) "الماء من الماء" فقالت عائشة أخطأ جابر أعلم مني برسول الله ﷺ؛ يقول: "إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل" أيوجب الرجم - تعني رجم الزاني المحصن - ولا يوجب الغسل، وهذه لطيفة في إعمال العقل كضابط لمتون السنة.

(3) صحيح مسلم، 15/1.

(1) أخرجه بلفظه مسلم - باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان، 2229/4، والبخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط3، بيروت، دار ابن كثير، الإمامة، 1987م، في كتاب الطلاق 175/6.

(2) أفسد بولص - صاحب الرسائل التي بأيدي النصارى - عليهم دينهم حيث ابتدع لهم بدعاً وكان يهودياً فأظهر النصرانية نفاقاً لقصد إفسادها وكذلك كان ابن سبأ يهودياً فقصده ذلك وسعى في الفتنة لقصده إفساد الملة فلم يتمكن من ذلك وإنما حصل بين المؤمنين تحريش وفتنة قتل فيها عثمان رضي الله عنه، ولما أحدثت الشيعة بدعتها في خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ردها كلها حيث كانت ثلاثة طوائف غالية، وسبائية، ومفضلة. فالغالية: حرقهم بالنار وحصل ذلك عند خروجه ذات يوم من باب كندة فسجد له أقوام فقال: ما هذا؟ فقالوا: أنت هو الله، فاستتابهم ثلاثاً فلم يرجعوا فأمر في اليوم الثالث بأخاديد فحذت وأضرم فيها النار ثم قذفهم فيها، وقال: لما رأيت الأمر أمراً منكراً أجتج ناري ودعوت قنبراً، وفي صحيح البخاري أن علياً أتى بزنادقتهم فحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال أما أنا فلو كنت لم أحرقتهم لنهي النبي ﷺ أن يعذب بعذاب الله ولضربت أعناقهم لقول النبي ﷺ من بدل دينه فاقتلوه. وأما السبائية: فإنه لما بلغه أن ابن سبأ يسب أبا بكر وعمر أراد قتله فهرب إلى قرقيسا، أما المفضلة: فقال لا أوتي بأحد يفضلني على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفترى وروي عنه من أكثر من ثمانين وجهاً أنه قال: خير هذه الأمة بعد نبيها أبي بكر ثم عمر " انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم الحراني، الفتاوى الكبرى، تحقيق: حسنين محمد مخلوف، ط1، بيروت: دار المعرفة، 1386هـ، 398/1.

(3) ابن تيمية، مجموع الفتاوى 367/2.

(1) ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: محمد رشاد سالم، الرياض: دار الكونز الأدبية، 1391م، 105/7-106.

(2) ظهر عمرو بن عبيد وواصل بن عطاء ومن اتبعهما من أهل الكلام والاعتزال، وطعن النظام المعتزلي في أخبار الصحابة والتابعين وعاب أصحاب الحديث وروايتهم، وكذب أحاديث أبي هريرة وزعم أنه كان أكذب الناس وطعن في الفاروق وقال إنه شك يوم الحديبية في دينه، انظر:

يطردوا أصول أقوالهم التي احتجوا بها لتسلم عن النقص والفساد فوقعوا في أنواع من رد معاني الأخبار الإلهية وتكذيب الأحاديث النبوية؛ فالذي أوقعهم في نفي الصفات، والكلام والأفعال والقول بخلق القرآن وإنكار الرؤية والعلو لله على خلقه هي طريقة حدوث الأعراض وتركيب الأجسام وعنها لزمهم ما خالفوا به الكتاب والسنة والإجماع في هذا المقام مع مخالفتهم للمعقولات الصريحة التي لا تحتمل.

• **الخوارج والشيعة:** فالخوارج ردوا أخبار الصحابة بعد التحكيم لذلك خالفوا الجمهور في مسألة الجمع بين البنت وعمتها، والبنت وخالتها أما الشيعة سيما الروافض منهم فقد كفروا كثيراً من الأصحاب، وطعنوا في كثير من النصوص الصحيحة لمخالفتها لمعتقداتهم سواء فيما يخص الإمامة، أو ما يتعلق بالتفضيل.

وأثر ذلك الصراع الفكري السياسي في السنة في عدد من جوانبها منها:

- أدخل في الحديث ما ليس منه "الوضع" وقد مارس هذا الاتجاه العديد من الفرق الإسلامية العقدية منها، أو الفقهية والسياسية، والقومية "كالشعبوية".

- من ناحية أخرى أدى إلى تعقيد لمنهج علمي كان له أثر ذو منهج فاعل في صيانة حديث النبي (ﷺ) فتوسع البحث والتمحيص، وأصلت قواعد الرواية، وهذه المرحلة بما فيها من خلافات فكرية هي من أعظم الفترات التي حفظ فيها تراث السنة، فَعَدَّ لعلم الرجال الباحث في الجرح والتعديل، وحفظت على أثر ذلك أخبار المجروحين والمعدلين، ومن ثم نُظِرَ في نصوص المتن فَمَيَّزَ الصحيح من الوضيع بالنظر لتلك المتون من خلال حملتها أو من خلال معارضاتها بالثوابت النصية، والمدرجات الحسية السليمة يقول صاحب الإلماع: "أصل الشريعة التي تعبدنا بها إنما هي متلقاة من جهة نبينا صلوات الله عليه وسلامه إما فيما بلغه من كلام ربه وهو القرآن الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه... ثم بعد ذلك ما أخبر به من وحي الله إليه وأوامره ونواهيه وقد قال تعالى: (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ) (1) وغير ذلك من سننه وسائر سيره، وجملة أقواله، وأفعاله، وإقراره،... وكل هذا إنما يوصل إليه ويعرف بالتطلب والرواية والبحث والتنقيب عنه والتصحيح له ورحم الله سلفنا من الأئمة المرضيين والأعلام السابقين والقُدوة الصالحين من أهل الحديث وفقهائهم قرناً بعد قرن فلولا اشتغالهم بنقله وتوفرهم على سماعه وحمله واحتسابهم في إدايته ونشره وبحثهم عن مشهوره وغريبه وتنخيلهم لصحيحه من سقيمهم لضاعت السنن والآثار ولاختلط الأمر والنهي وبطل الاستنباط والاعتبار كما اعترى من لم يعتن بها وأعرض عنها بتزيين الشيطان ذلك له من الخوارج والمعتزلة وضعفة أهل الرأي حتى انسل أكثرهم عن الدين وأتت فتاواهم ومذاهبهم مختلة القوانين وذلك لأنهم اتبعوا السبل وعدلوا عن الطريق وبنوا أمرهم على غير أصل وثيق...، وقد قال تعالى: (فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ) (1)، فهذا أصل في وجوب طلب العلم والرحلة في طلب السنن قال رسول الله (ﷺ): "أيها الناس إني قد تركت فيكم الثقلين كتاب الله وسنتي فلا تفسدوه وإنه لا تعمي أبصاركم ولن تزل أقدامكم ولن تقصر أيديكم ما أخذتم بهما"، وقال: (تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن يسمع منكم) (2).

وبهذه الظروف البيئية الاجتماعية التاريخية التي أحاطت بالحديث الشريف وساعدت على تمحيص غثه من سمينه، والتي تعرفنا من خلالها على المجهود العلمي المنهج الذي سلكه أصحاب الحديث وساعد بدوره في حفظ تراث السنة فإنه يبدو من الأهمية بمكان أن نرجع إلى البحث في نقد المتن الحديثي على طول فترة الرواية بدأ بعصر الصحابة وانتهاج عصر التدوين، وهذا ما يتناوله المحور التالي من الدراسة بعون الله تعالى.

المحور الثالث: نقد المتن النشأة والتطور:

بعد التناول النظري للضوابط المنهجية والقواعد المستخدمة في ضبط الحديث في عصر الرواية، فإن هذا المبحث معني باستقراء المنهج التطبيقي لتعامل الصحابة مع المتون الحديثية؛ سيما التي يُشكِّلُ ظاهرها على بعض الأفهام، مما يظهر معارضتها للقرآن الكريم، أو معارضة بعضها لبعض، أو ارتباط بعضها بأسباب النزول، أو بذوي الاختصاص، أو

أبو منصور البغدادي، عبد القاهر بن طاهر بن محمد، الفرق بين الفرق وبين الفرقة الناجية، 2، بيروت: دار الآفاق الجديدة، 1977م، ص 147-148.

(1) سورة النجم الآيات من 2-3.

(1) سورة التوبة، الآية: 122.

(2) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: السيد أحمد صقر، ط1، دار التراث/المكتبة

العتيقة: القاهرة، تونس، 1970، 1/8-4.

الغيبات، أو البعد الزماني والمكاني، أو تعارض العقل، وهلم جرا. ومن ثم استخلاص معايير منهجية لدى الصحابة في نقد المتن لتصبح مرجعية تأصيلية للتعامل مع متون السنة عبر الزمان والمكان.

نشأة نقد المتن:

تعد نشأة النقد في متون السنة مرتبطة بشكل أساس بنشأة علم الحديث، فالنبي (ﷺ) باعتباره مصدراً للسنة المطهرة، هو أول من استخدم نقد المتن الحديثي فيما يرويه البخاري عن البراء بن عازب قال: قال النبي (ﷺ): " إذا أتيت مضجعتك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، ورغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنيك الذي أرسلت، فإن مت من ليلتك فانت على الفطرة، واجعلهن آخر ما تتكلم به قال: فردتها علي النبي (ﷺ) ، فلما بلغت اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت قلت: ورسولك قال: لا ونيك الذي أرسلت" (1).

والحق أن هذا النقد من النبي (ﷺ) فيه إشارات تُعدُّ في أصلها قواعد تأسيسية في بناء منهج النقد، فالإسلام يثبت حقيقة دور العقل (2) في فهم النصوص الشرعية ولكن تحت ضوابط محكمة خوفاً من الإفلات والتفريط في ترك الحبل على غارب العقل كما هو مشاهد في القرون اللاحقة والتي أدخلت كثيراً من الأفكار الهدامة في مجال نقد المتن الحديثي لاختلاف الأهداف والدوافع، مما أثار حساسية المغرضين وأطماعهم في الهجوم على هذا التراث القويم.

مقاييس نقد المتن عند الصحابة:

تُعدُّ مظاهر النقد عند الصحابة ذات معايير فاعلة في تمحيص وإفهام النص النبوي الشريف، ويظهر ذلك من خلال استقراء الآراء والتوجيهات والاستدراكات الصادرة عن بعضهم فيما يُشكِّلُ ظاهره من متون السنة، أو ما يُظهِرُ تعارضاً مع القرآن الكريم، أو الثابت من السنة.

ما أظهر تعارضاً مع القرآن الكريم: أُثِرَ هذا المنهج عن عدد من الصحابة منهم ابن عمر في جواز أكل لحم السباع، وعائشة في ردها على ابن عمر، وأبي هريرة، وابن عباس في تعذيب الميت ببكاء أهله عليه، وحديث ولد الزنا شر الثلاثة، ورواية النبي لربه في ليلة المعراج، على التوالي. ونكتفي بعرض نموذجين من تلك المتون التي بدأ لبعض الصحابة أنها تعارض القرآن الكريم:

الأول: قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في نفقة المبتوتة - كما ورد في قصة فاطمة بنت قيس والتي في مفهومها أن النبي (ﷺ) لم يجعل لها نفقة ولا سكنى فقال عمر: "لا نترك كتاب الله وسنة نبينا محمد (ﷺ) لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة قال الله تعالى: (لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يَحْدُثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا) (1).

الثاني: قول عائشة في حديث أبي هريرة في التطير (2)، التي قَارَنْتَ فِيهِ السَّيِّدَةَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِالْحَدِيثِ: " إِنَّمَا الطَّيْرَةُ فِي الْمَرْأَةِ وَالِدَابَّةِ وَالِدَارِ" ، قال: " فطارت شقة منها في السماء وشقة منها في الأرض" وقالت: "والذي أنزل القرآن على أبي القاسم ما هكذا كان يقول ولكن كان النبي (ﷺ) يقول كان أهل الجاهلية يقولون: " الطيرة في المرأة والدابة والدار" ثم قرأت عائشة: (مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ

(1) صحيح البخاري، مصدر سابق، باب فضل من بات على الوضوء - 97/1، وأفضل ما قيل في نقد النبي (ﷺ) لقول الصحابي ورسولك لأن الرسول يشمل البشر كما يشمل الملائكة بينما قوله نبيك فقد حصرها في محمد (ﷺ) ، انظر فتح الباري 112/11.

(2) روى أبو هريرة أن رجلاً من بني فزارة أتى رسول الله ﷺ فقال: إن امرأتي ولدت غلاماً أسوداً فقال رسول الله ﷺ: " هل لك من إيل؟ قال: نعم قال: فما ألوانها؟ قال: حمر، قال: فهل فيها من أورك؟ فقال: إن فيها أوقاً، قال: فأني تراه ذلك؟ فقال: عسى أن يكون نزع عرق، فقال النبي (ﷺ): وهذا عسى أن يكون نزع عرق" وفي رواية أخرى "...وإني أنكرته" أي: استغربت بقلبي أن يكون مني، أما النزع فهو الجذب فكأنه جذبته إليه لشبهه فلا يحل له فيه بمجرد المخالفة في اللون لاحتمال أنه نزع عرق من أسلافه وفيه إثبات القياس والاعتبار بالأشباه وضرب الأمثال، - انظر: صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1993م. 417/9، والحديث أصله في الصحيحين - وانظر: النووي شرح صحيح مسلم، يحيى بن شرف أبو زكريا، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط2، 1392هـ، 134/10.

(1) مسلم - كتاب الطلاق باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، 1118/2 حديث رقم 1480- انظر سنن الترمذي، 3 / 484.

(2) تم تخريجه من قبل.

قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ⁽³⁾ الحديد. ولا شك أن الحجة في قول عائشة ، وهذا ما يتماشى مع قوانين الإسلام التي شرعت للمساواة بين الناس ونبذ العنصرية أيا كان شكلها⁽⁴⁾.

ما أظهر تعارضاً لصحيح السنة: إن النظر في تعارض أدلة السنة بعضها بعضاً يحتاج لاستصحاب عدد من المرجحات والقواعد النقدية، كالناسخ والمنسوخ، والمطلق والمقيد، والخاص والعام، واعتبارات المسيبات، أو تعدد الواقعة، وغيرها من المرجحات التي يركز عليها نقد متون السنة بشكل أساس ويمكننا استظهار أمثلة تطبيقية مبينة لمشكل التعارض بين روايات الحديث فمن ذلك:

- ترجيح رواية صاحب الاختصاص أو الواقعة: كحديث إقتناء كلب الزرع، وحديث نقض الشعر عند الغسل من الجنابة، وحديث صحة صوم الجنب، والغسل من الجماع دون الإنزال... الخ،

مثال تطبيقي: عبيد بن رفاعة الأنصاري يقول: "كنا في مجلس فيه زيد بن ثابت فتذاكرنا الغسل من الإنزال فقال زيد: ما على أحدكم إذا جامع فلم ينزل إلا أن يغسل فرجه ويتوضأ الدفع للصلاة . فقام رجل من أهل المجلس فأتى عمر فأخبره بذلك، فقال عمر للرجل: اذهب أنت بنفسك فانتني به حتى يكون أنت الشاهد عليه، فذهب فجاء به وعند عمر ناس من أصحاب رسول الله (ﷺ) فيهم علي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل (رضي الله عنه) فقال عمر: أنت عدو نفسك تفتي الناس بهذا فقال زيد: أم والله ما ابتدئته، ولكني سمعته من عمي رفاعة بن رافع، ومن أبي أيوب الأنصاري، فقال عمر: لمن عنده من أصحاب النبي (ﷺ) ما تقولون؟ فاختلوا عليه فقال عمر: يا عباد الله فمن أسأل بعدكم وأنتم أهل بدر الأخيار؟ فقال له علي بن أبي طالب: فأرسل إلى أزواج النبي (ﷺ) فإنه إن كان شيء من ذلك ظهرت عليه، فأرسل إلى حفصة فسألها فقالت لا علم لي بذلك، ثم أرسل إلى عائشة رضي الله عنها فقالت: إذا جاوز الختان فقد وجب الغسل، فقال عمر (رضي الله عنه): ... لا أعلم أحدا فعله ثم لم يغتسل إلا جعلته نكالا⁽¹⁾.

- الترجيح باعتبار التعاضد في الروايات: وهذا المنهج استعمل في معارضة الروايات سواء كان بروايات أخرى أم بالرأي المجرد لغياب الدليل المعارض كالحديث المروي في فضل اتباع الجنائز قال زيد بن ثابت (رضي الله عنه): إذا صليت فقد قضيت الذي عليك . وقال حميد بن هلال: ما علمنا على الجنائز إننا ولكن من صلى ثم رجع فله قيراط، إن نافعاً كان يقول: حدثت بن عمر أن أبا هريرة رضي الله عنهم يقول: " من تبع جنازة فله قيراط" فقال: أكثر أبو هريرة علينا" فصدقت يعني عائشة أبا هريرة وقالت: سمعت رسول الله (ﷺ) يقوله، فقال ابن عمر رضي الله عنهما: " لقد فرطنا في قراريط كثيرة⁽¹⁾ فهذه اللطيفة خفيت على ابن عمر فعضدت السيدة عائشة رضي الله عنها رواية أبي هريرة.

ما يُظهِر تعارضاً مع العقل: إن اعتبار العقل وإعماله في فهم النصوص، أو لاه النبي (ﷺ) أهمية بالغة بقوله: " نصر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه..."⁽²⁾ ، وطبقه مع القائل "...إن زوجتي ولدت غلاماً أسوداً"⁽³⁾ وأما مآثر الصحابة في إعمال الترجيحات العقلية في التعامل مع نصوص السنة فمن مظاهرها الكثير كحديث ولد الزنا شر الثلاثة، وحديث الوضوء من حمل الجنائز، وعدم إيجاب الغسل من الجماع بغير إنزال ، ويمكننا الوقوف على نماذج تطبيقية من ذلك:

(3) سورة الحديد الآية : 22.

(4) صحيح مسلم، 199/1

(1) والأصل أن الحديث منسوخ كما جاء في قول أبي بن كعب: " إنما كان الماء من الماء في أول الإسلام فلما أحكم الله الأمر نهى عنه" وقال أيضاً: " أن رسول الله (ﷺ) جعل الماء من الماء رخصة في أول الإسلام ثم نهى عن ذلك"، عن محمود بن لبيد أنه سأل زيد بن ثابت عن الرجل يصيب أهله ثم يكسل ولا ينزل فقال زيد يغتسل فقلت له أن أبي بن كعب كان لا يرى فيه الغسل فقال زيد إن أباي قد نزع أي رجع عن ذلك قبل أن يموت . قال أبو جعفر: فهذا أبي قد قال هذا وقد روي عن النبي (ﷺ) خلاف ذلك فلا يجوز هذا عندنا إلا وقد ثبت نسخ ذلك عنده من رسول الله (ﷺ) ، انظر: شرح معاني الآثار، أبو جعفر الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة، تحقيق: محمد زهري النجار، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1399هـ، 58/1.

(1) صحيح البخاري، باب فضل اتباع الجنائز، 145/1 ، فرطت بمعنى ضيعت من أمر الله .

(2) سنن الترمذي، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع 34/5.

(3) مخرج من قبل في هذا البحث، انظر ص15.

- حديث الوضوء من حمل الجنازة عن أبي هريرة أن رسول الله (ﷺ) قال: " من غسل الميت فليغتسل ومن حمّله فليتوضأ"⁽⁴⁾، فبلغ ذلك عائشة فقالت أو نجس موتى المسلمين؟ ما على رجل لو حمل عوداً⁽⁵⁾.
 - حديث أبي هريرة: " ولد الزنا شر الثلاثة"⁽¹⁾. فرد ابن عباس هذا الحديث بقوله: " لو كان شر الثلاثة لم يتأن بأمه أن ترجم حتى تضعه"⁽²⁾، كما ردت السيدة عائشة هذا الحديث بقولها: " رحم الله أبا هريرة أساء سمعاً فأساء إصاباً... فلم يكن الحديث على هذا إنما كان رجل من المنافقين يؤذي رسول الله (ﷺ) فقال: من يعذرني من فلان؟ قيل: يا رسول الله مع ما به ولد زنا فقال رسول الله (ﷺ): هو شر الثلاثة والله تعالى (3) يقول (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى....) (4).
- فابن عباس رد هذا النص عقلياً وكأن لسان حاله يقول لو كان هذا الابن هو أشد شراً من أمه وأبيه فلماذا يؤخر الرجم عن أمه حتى تكمل رضاعته؟ فمن باب أولى رجمه قبل أمه وأبيه، وهذا الرأي يتماشى مع عدل الإسلام، وهو ما أشارت إليه أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها عندما ذكرت مناسبة هذا الحديث، فهذا الحديث ليس على إطلاقه وإنما هو يختص برجل جمع صفتين - غير أنه ابن زنا - واحدة منهما تكفي لجعله من شرار البشر وهما: النفاق، وإيذاء رسول الله (ﷺ)، لذلك قال رسول الله (ﷺ) هو شر الثلاثة.

إعمال السند في نقد المتن:

وهو منهج التثبت في قبول الأخبار مما لم يَسَعِ السامع إدراكه من قَبْلِ وخير مثال لذلك ما جرى بين أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وبين أبي موسى الأشعري، في حديث الاستئذان: " جاء أبو موسى إلى عمر بن الخطاب فقال السلام عليكم هذا عبد الله بن قيس فلم يأذن له فقال السلام عليكم هذا أبو موسى السلام عليكم هذا الأشعري ثم انصرف فقال ردوا علي ردوا علي ف جاء فقال يا أبا موسى ما ردك؟ كنا في شغل، قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: الاستئذان ثلاث؛ فإن أذن لك وإلا فارجع، قال: لتأتيني على هذا ببينة وإلا فعلت وفعلت، فذهب أبو موسى، قال عمر: إن وجد بينة تجدوه عند المنبر عشية وإن لم يجد بينة فلن تجدوه، فلما أن جاء بالعشي وجدوه، قال يا أبا موسى ما تقول أقدم وجدت؟ قال نعم أبي بن كعب، قال: عدل، قال يا أبا الطفيل ما يقول هذا؟ قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول ذلك يا ابن الخطاب فلا تكونن عذاباً على أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال سبحان الله إنما سمعت شيئاً فأحببت أن أتثبت"⁽¹⁾.

وإذا كانت مناهج نقد المتن عند الصحابة ذات مظاهر لها أبعاد نصية وعقلية ناظرة بدورها في النص الحديثي - فإن هذا يعد بمثابة تأسيس لمنهج يعول عليه بشكل أساس في فهم وصيانة الحديث الشريف، وكما أسلفنا من قبل في المحور الثاني عند تناولنا للمجتمع ودوره الفاعل في نقد نصوص السنة فإن مواعين النقد في عصر الصحابة - الذين كانت من سيماهم العدالة لا بد لها من مواكبة التغيرات الاجتماعية، فإن الظروف قد شابها تغيير مرحلي بحلول الفتنة التي أودت بحياة الخليفة الثالث عثمان بن عفان (رضي الله عنه) الأمر الذي جعل من الضرورة بمكان التوسع والزيادة في مواعين نقد متون السنة لتلائم الأبعاد الزمانية والمكانية التي شهدتها الساحة المسلمة في حينه، وهذا ما تقوم الورقة بمناقشته في المحور الأخير من هذه الدراسة بحول الله تعالى وتوفيقه.

(4) أخرجه أبو داود، باب الغسل من غسل الميت، 201/3، وأخرجه الترمذي، وابن ماجه، وابن حبان وغيرهم.

(5) وقد كان للفقهاء وعلماء الأثر قولاً آخر حول فقه هذا الحديث قال أبو داود هذا منسوخ... وأدخل أبو صالح بينه وبين أبي هريرة في هذا الحديث يعني إسحاق مولى زائدة قال وحديث مصعب ضعيف، وقال الخطابي: لا أعلم من الفقهاء ما يوجب الغسل من غسل الميت ولا الوضوء من حمّله ولعله أمر نذب. وقال علي القاري هذا محمول على الاحتياط أو على من لا يكون له طهارة فيكون مستعداً للصلاة فلا يفوته شيء منها، وقال أبو حاتم أضمّر في هذا الخبر إذا لم يكن بينهما حائل والدليل على أنه الوضوء الذي لا تجوز الصلاة إلا به دون غسل اليدين تقرينه (p) الوضوء بالاغتسال في شينين متجانسين، الإجابة فيما استدرّكته عائشة على الصحابة، الزركشي، ص121-122.

(1) أخرجه الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا "بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1990م" - وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ج2، ص233.

(2) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، التمهيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير "وزارة عموم الأوقاف الشؤون الإسلامية: المغرب، 1387هـ" ج24، ص134 - ونقل عن عائشة: " في ولد الزنا" قالت ما عليه من ذنب أبويه شيء ثم قرأت: "ولا تزر وازرة وزر أخرى".

(3) المستدرک مصدر سابق.

(4) سورة فاطر الآية: 18.

(1) صحيح مسلم، 3/1696.

المحور الرابع:

معايير نقد المتن فيما بعد الصحابة إلى نهاية عصر الرواية:

يعد عصر الصحابة الفترة التي شهدت تععيداً دقيقاً لمنهج نقديٍّ متزن، فصار أساساً لانطلاق منهج التقويم وتطوره ، مما أسهم بشكل أساس في حفظ وصيانة المتن الحديثي في فترة كانت عصبية على التراث الإسلامي بشكل عام وعلى الحديث الشريف على وجه الخصوص، فقد برزت - كما أسلفنا في المقدمة - مدارس متعددة في عصر الرواية وكلها سلكت سلوكاً مناهضاً لمدرسة الحديث وعلى رأسهم الروافض، ثم المعتزلة، والقدرية، والخوارج، والزنادقة الذين تسننوا خلف تلك الفرق التي ضلت سواء السبيل، وقد أثرت هذه التطورات على تراث الحديث في نقطتين أساسيتين هما :

1. إجازة الكذب على النبي (ﷺ) مما أدخل في الحديث ما ليس منه، قال الإمام الزهري: " ..لولا أحاديث تأتينا من قبل المشرك نكرها ولا نعرفها، ما كتبت حديثاً ولا أذنت في كتابته"⁽¹⁾.

2. تعطيل النصوص الصحيحة التي قد تتعارض مع المبادئ والقواعد التي رسمها أصحاب البدع والأهواء لتتماشى ومناهجهم، كما فعل المعتزلة حيث أنكروا كثيراً من النصوص الحديثية في المجال العقدي لمجرد مخالفتها لمنظور العقل البشري، كحديث رؤية الله يوم القيامة... عن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: " يكون بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون، وينكرون عليكم ما تعرفون، فلا طاعة لمن عصى الله ولا تعملوا برأيكم"⁽¹⁾.

وقد كانت مهمة النقد فيما بعد عصر الصحابة بشكل أساس على تنقية أحاديث النبي (ﷺ) مما لحقها من الدس والتشويش ، والتصدي والرد على العقلانيين وأصحاب الأهواء وذلك بفضح مناهجهم وتتبع سيرهم ، وفي هذه المساحة المتبقية من البحث يمكننا تتبع التطور المرحلي المتسلسل لنقد المتن ؛ وذلك بالبحث في الأسباب والمسببات، والمقاييس التي استعملها المحدثون لنقد متون السنة حيث أصبح من الضروري عندهم توسيع مقاييس النقد لتشمل ركافة اللفظ، أو تحوي أمراً منكراً، أو مستحيلاً وهذا أمر طبيعي لازدهار حركة الدس والوضع وانتشار رقعة الإسلام وضعف الهمم في فهم اللغة العربية، وهلم جراً.

ونسبة لطول عصر الرواية فيما بعد الصحابة فإن مناهج النقد الحديثي يمكن الإشارة إلى أبرز مظاهرها في الآتي:

- ما أظهر تعارضاً مع القرآن الكريم: ومثاله ذلك الحديث الذي غُطِّب فيه الإمام مسلم بن الحجاج عن أبي هريرة قال: " أخذ رسول الله (ﷺ) بيدي فقال: "خلق الله تعالى التربة يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل"⁽²⁾.

وقد وقع الغلط في رفعه إلى النبي (ﷺ) وإنما هو من قول كعب الأحبار⁽¹⁾، وهو قول الإمام البخاري، وابن معين، وآخرون ، وقد حاول بعض الناس الرد بأن التربة خلاف الأرض مما يزيل الإشكال. والذي نراه درء للإشكال أحد أمرين:

الأول: اعتبار النص من قول كعب الأحبار ، وهو ما أشار إليه إمام أهل الحديث البخاري رحمه الله تعالى، ومما يرجح هذا الرأي رواية ابن خزيمة التي صرح فيها أبو هريرة بأنه من قول كعب الأحبار، عن أبي سلمة عن أبي هريرة : " خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أسكن الجنة، وفيه أخرج منها، وفيه تقوم الساعة. قال: قلت له شيء سمعته من رسول الله (ﷺ) قال بل شيء حدثناه كعب"⁽²⁾، وعلى هذا يفترض رده لأنه يخالف صريح القرآن الكريم، إضافة إلى أنه من مرويات أهل الكتاب مع العلم أن أبا هريرة هو راوي حديث النبي (ﷺ) القائل: كان أهل الكتاب

(1) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره، د. محمد بن مطر الزهراني، ط1، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، 1996م، ص82.

(1) المستدرک علی الصحیحین، 401/3.

(2) صحيح مسلم، باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام، ج4، ص2149، حديث رقم2789، وانظر البخاري، التاريخ الكبير، البخاري، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر: دت، 1/ 413 - ابن القيم، محمد بن أبي بكر: المنار المنيف في الصحيح والضعيف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2، 1983م) ص84.

(1) علّق البخاري في التاريخ الكبير/1، 413، عن الحديث بقوله ".... عن أبي هريرة عن كعب وهو أصح".

(2) صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق النيسابوي، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، بيروت: المكتب الإسلامي، 1970، 115/3.

يقروون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله (ﷺ) : " لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم الآية " (3).

الأمر الثاني: أن الحديث أشار إلى آخر يوم التخليق وهو يوم الجمعة بأن الله تعالى خلق فيه آدم وهو أمر خارج عن خلق السموات والأرض، فيكون بذلك زال الإشكال عن النص وعلى ذلك يكون قد وافق القرآن في مدة تخليق السموات والأرض، والله أعلم.

- ما أظهر تعارضاً مع صحيح السنة: وذلك بالرجوع لاختلاف الحديث، ومشكله، وقد اتبع العلماء مناهج محكمة في إزالة الاختلاف والإشكال منها الجمع بين الأدلة المتعارضة، فإن لم يكن فبالنظر لأحد وجوه الترجيح، فإن لم يكن فالتوقف. ومثال ذلك حديث طلق قال: **كنا عند النبي (ﷺ) فاتاه أعرابي فقال: يا رسول الله إن أحدنا يكون في الصلاة فيحتك فيصيب يده ذكره فقال رسول الله (ﷺ): "وهل هو إلا بضعة منك أو مضغة منك" (1)**، وقد تعارض هذا الحديث مع حديث بسرة الذي قالت فيه: **قال رسول الله (ﷺ): "من مس ذكره فلا يصل حتى يتوضأ" (2)**.

والترجيح هنا يستند على التأريخ فطلق قدم المدينة مسلماً في أول أيام الهجرة، بينما أبا هريرة أسلم في العام السابع للهجرة فحديثه متأخر عن حديث طلق، وفي ذات المقصد قال أبو حاتم: **"خبر طلق بن علي ... خبر منسوخ لأن طلق بن علي كان قدومه على النبي (ﷺ) أول سنة من سني الهجرة حيث كان المسلمون يبنون مسجد رسول الله (ﷺ) بالمدينة وقد روى أبو هريرة إيجاب الموضوع من مس الذكر... وأبو هريرة أسلم سنة سبع من الهجرة فدل ذلك على أن خبر أبي هريرة كان بعد خبر طلق بن علي بسبع سنين" (3)**.

- ما أظهر تعارضاً فيما بين رواياته: ومن ثمره هذا البحث وفوائده تبيين الإدراج، والاضطراب، والقلب، والتحريف، والتصحيح، وزيادة اللفظ، ولكل من هذه الفنون طرق وقواعد تميز حديث النبي (ﷺ) عن غيره ..

فعلى سبيل المثال لتبيين الإدراج حديث أبو هريرة أن رسول الله (ﷺ) قال: **" للعبد المملوك الصالح أجران والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك" (1)**، هذه هي رواية البخاري انفرد بها عن أصحاب السنن والمسائيد، وأخرجه الإمام مسلم، والبيهقي في السنن، وأحمد في المسند، وأبي عوانة في مسنده، من نفس حديث أبي هريرة قال: **قال رسول الله (ﷺ): " للعبد المملوك الصالح أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك" (2)**، فبينت هذه الروايات أن الإدراج وقع في رواية البخاري لاستحالة تمنى النبي (ﷺ) الرق، أضف على ذلك لم يكن والديه ﷺ حيان في حينها.

- ما أظهر تعارضاً مع وقائع التاريخ: وتكمن فوائده في الكشف عن علل المتون وتمييزها، وبيان الناسخ والمنسوخ، ومن باب أولى بيان الوضع فيه...

فمن أمثلة ذلك عن ابن عباس قال: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي (ﷺ): **"يا نبي الله ثلاث أعطينهن، قال: نعم، قال عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها، قال: نعم، قال: ومعاوية**

(3) انظر صحيح البخاري 2679/6، باب لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، وفي ترجمة الباب أورد البخاري عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن سمع معاوية يحدث رهطاً من قریش بالمدينة وذكر كعب الأحبار فقال: إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب وإن كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب، ، 2679/3.

(1) صحيح ابن حبان 403/3 ذكر البيان بأن حكم المتعمد والناسي في هذا سواء - قال ابن أبي حاتم سألت أبي وأبا زرعة عن حديث محمد بن جابر هذا فقالا قيس بن طلق ليس ممن يقوم به حجة وهناه ولم يثبتاه، انظر: سنن الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن البغدادي، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يمانى، بيروت: دار المعرفة، 1966م، 149/1.

(2) سنن الترمذي، باب الموضوع من مس الذكر، 126/1 وقال وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة... وأخرجه ابن حبان في صحيحه وأبو داود وابن ماجه وغيرهم.

(3) صحيح ابن حبان، محمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1993م، 404/3.

(1) أخرجه البخاري باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده 900/2.

(2) صحيح مسلم باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله 1284/3، رقم 1665.

تجعله كاتباً بين يديك، قال: نعم، قال: وتؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين، قال: نعم، قال أبو زميل ولولا أنه طلب ذلك من النبي (ﷺ) ما أعطاه ذلك لأنه لم يكن يسأل شيئاً إلا قال نعم⁽³⁾.

وجه الإشكال فيه أن أبا سفيان أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة، وهذا مشهور لا خلاف فيه، وكان النبي (صلى الله عليه وسلم) قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك، فقيل: تزوجها سنة ست، وقيل: سنة سبع، وقيل: تزوجها بالمدينة بعد قدمها من الحبشة، وقيل: بأرض الحبشة، وقيل: إن الذي عقد له عليها هناك عثمان، وقيل: خالد بن سعيد بن العاصي بإذنها، وقيل: النجاشي.

قال القاضي عياض: "والذي في مسلم هنا أنه زوجها أبو سفيان غريب جداً وخبرها مع أبي سفيان حين ورد المدينة في حال كفره مشهور"⁽¹⁾. ويرى ابن حزم أن هذا الحديث وهم من بعض الرواة، وروي عن ابن حزم أنه حكم على هذا المتن بالوضع وقال: الأفة فيه من عكرمة بن عمار الراوي عن أبي زميل. إلا أن ابن الصلاح - رحمه الله - أنكر هذا على ابن حزم وبالغ في الشناعة عليه ووصفه بالجسارة والجرأة في تخطئة الأئمة الكبار وإطلاق اللسان فيهم، قال: "ولا نعلم أحداً من أئمة الحديث نسب عكرمة بن عمار إلى وضع الحديث وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وغيرهما وكان مستجاب الدعوة"⁽²⁾.

وحاول ابن الصلاح إذهاب الإشكال وغلط ابن حزم ووصفه بالغفلة في هذا المتن وافترض احتمالين هما:

1. أراد أن يجدد عقد النكاح تطيباً لقلبه؛ لأنه كان ربما يرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه أن تُزَوَّجَ بنته بغير رضاه.

2. أنه ظن أن إسلام الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد.

ولكن لا يوجد ما ينص على أن النبي (ﷺ) جدد العقد ولا قال لأبي سفيان أنه يحتاج إلى تجديده وافترض الإمام النووي احتمالاً آخر لتفسير هذا المشكل فقال: "فلعله (ﷺ) أراد بقوله نعم إن مقصودك يحصل وإن لم يكن بحقيقته"⁽³⁾.

والذي نراه مزيلاً للإشكال أحد أمرين:

الأول: أن يكون جانب الإشكال فيه من عكرمة بن عمار؛ حيث كان البخاري لا يحتج بحديثه في صحيحه وقال فيه لم يكن عنده كتاب فاضطرب بحديثه⁽¹⁾.

الثاني: أجمع أهل المغازي على أن تزويج أم حبيبة رضي الله عنها كان قبل رجوع جعفر بن أبي طالب وأصحابه من أرض الحبشة، وإنما رجعوا زمن خبير فتزويج أم حبيبة كان قبله وإسلام أبي سفيان بن حرب كان زمن الفتح، بعد نكاحها بسنتين أو ثلاث، فكيف يصح أن يكون تزويجها بمسألتها؟ فيحتمل إن مسألتها الأولى إياه وقعت في بعض خرجاته إلى المدينة وهو كافر، حين سمع نعي زوج أم حبيبة بأرض الحبشة، والمسألة الثانية والثالثة وقعتا بعد إسلامه.

- ما دل لفظه أو معناه على استحالة نسبه للنبي (ﷺ): وهذا المقياس ظهر بظهور حركة الوضع وأغراض الواضعين فيه؛ فمنهم الصالحون والسياسيون وأصحاب المذاهب الفقهية، والمذاهب العقديّة، والزنادقة، والشعوبية والتجار والقصاص وهذه المتن ظهرت للعيان بعد الفتنة التي أدت لتفرق الأمة لفرق وملل، فهذه الأحاديث تعرف من غير كبير عناء فهي ركيكة في ألفاظها ومنكرة في معانيها⁽²⁾. ويفضل الله تعالى فإن الطرق لمعرفة الوضع كثيرة تتراءى من خلال المتن والإسناد، ونسبة لمحدودية المساحة المتاحة فيمكن الاكتفاء بالإشارة للضوابط والقواعد دون ضرب الأمثال في تبیین هذا الجزء من المحور فنقول:

⁽³⁾ صحيح مسلم، 4/1945.

⁽¹⁾ مسلم، شرح النووي، 63/16.

⁽²⁾ نفس المصدر.

⁽³⁾ شرح النووي على مسلم، 63/16 - 64.

⁽¹⁾ قال ابن حجر في ترجمته: عكرمة بن عمار العجلي أبو عمار اليمامي أصله من البصرة صدوق يغلط وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب مات قبيل الستين، تقريب التهذيب 396/1.

⁽²⁾ يمكن الرجوع لكتاب المنار المنيف لابن القيم، فهو قد وضع فيه قواعد معرفة المتن المكذوبة على النبي (ﷺ) دون النظر في أسانيدها.

معرفة الوضع في المتن من خلال النظر في الإسناد: إن العلماء قد أشاروا لحديث الكذاب، أو ما اجتمعت فيه علة الكذب والابتداع، كالنشر مع الكذب، والزندقة، وسموا الرواة من المبتدعة بأسمائهم كنوح بن أبي مريم، وعبد الكريم بن أبي العوجاء، ومحمد بن سعيد المصلوب،... وغيرهم .

معرفة الوضع في المتن من خلال النظر في ذات المتن: إن للمتن طرقاً يعرف بها الوضع فيه ؛ فمنها أحاديث المبالغات، والمجازفات، أو ما يخالف المحسوسات، أو من ركافة ألفاظه، أو ركافة معانيه أو الأحاديث الدالة على العصبية كالعصبية للمذاهب - فقهية كانت أم عقديّة - وكالأحاديث التي تفضّل الأئمة وتطعن في بعضهم، كالمبالغة في تفضيل الإمام علي على الإمامين أبي بكر وعمر، أو تفضيل أبي حنيفة على الشافعي، أو العصبية الجنسية كالأحاديث التي تفضّل الأعاجم على العرب، أو تفضّل العرب على الأعاجم، أو تفضّل اللغات بعضها على بعض. ولقد طرق الوضع في المتن كل باب من أبواب الدين كالزهد، والإمامة والتوحيد وفضائل القرآن، بل تعدى ذلك للغلو في الصالحين والعباد ، فتفشى الكذب كما تنبأ به النبي ﷺ من قبل. وهكذا تطورت المواعين العاملة في تقويم متون السنة طورا بعد طورا للتوافق مع المحيط الاجتماعي وما يدور في ساحته من قضايا فكرية كانت أم سياسية.

الخاتمة:

بعد تتبع مناهج المحدثين العاملة في نقد متون السنة في عصر الرواية نخلص إلى النتائج التالية:

* مناهج نقد المتن في عصر الصحابة ترجع في أساسها لما يُفهم من ظاهره مخالفة للقرآن الكريم أو للثابت من نصوص الحديث، أو مخالفة للعقل.

* عند النظر في الأمثلة التطبيقية في نقد متون السنة باستظهار الأدلة المتعارضة في عصر الصحابة ، فإنها في غالبيتها لا يعد نقدها قدحاً في ذاتها بقدر ما هو من قبيل الناسخ والمنسوخ، أو الخاص والعام، أو من قبيل الأحاديث التي لم يصل علمها لبعضهم كحديث الاستئذان.

*ساعد ظهور الفرق الإسلامية السياسية والفكرية بشكل واسع في تطور منهجية النقد في الحديث النبوي الشريف بجانبه: المتن والإسناد؛ حيث أخذت قواعد النقد تتطور مرحلياً مع تقادم عهدها ، باستحداث قواعد نقدية ناظرة في المتن من نواحي الركافة في اللفظ والمعنى، أو استحالة نسبه للنبي (ﷺ) ، إلى أن توجت بتأليف أمهات الكتب التي عرفت فيما بعد بكتب الرواية، وهي الكتب الستة، والمسانيد، والمصنفات، والموطآت ، مما أغلق الباب أمام التيارات الفكرية التي وجدت في السنة لتبرير أفكارها الهدامة .

المراجع :

- 1- البخاري: محمد بن إسماعيل: التاريخ الكبير، تحقيق: السيد هاشم الندوي "دار الفكر: دبت".
- 2- البخاري: محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط3، بيروت، دار ابن كثير اليمامة، سنة 1987م.
- 3- البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي، سنن البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطاء، مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، سنة 1994م.
- 4- الترمذي، محمد بن عيسى: سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون "بيروت: دار إحياء التراث العربي، دبت".
- 5- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم الحراني، درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: محمد رشاد سالم، ط/ الرياض: دار الكنوز الأدبية، سنة 1391هـ.
- 6- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم الحراني، الفتاوى الكبرى، تحقيق: حسنين محمد مخلوف، ط1، بيروت: دار المعرفة، 1386هـ.
- 7- أبو جعفر الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة، شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد زهري النجار، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، سنة 1399هـ.
- 8- ابن جماعة، محمد بن إبراهيم: المنهل الروي، تحقيق: محي الدين رمضان "دمشق: دار الفكر، ط2، سنة 1406هـ".
- 9- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي أبو الفرج، غريب الحديث، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، سنة 1985م.
- 10- ابن الجزري، المبارك بن أحمد أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، بيروت: ط المكتبة العلمية، سنة 1979م.
- 11- الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، سنة 1990م.
- 12- ابن حبان، محمد بن حبان أبو حاتم التميمي البستي، صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، سنة 1993م.
- 13- الدارقطني، ع" بيروت: دار المعرفة، سنة 1966م".
- 14- الزركشي، الإمام بدر الدين، الإجابة لإيراد ما استدرسته عائشة على الصحابة، حققه وعلق عليه، العلامة سعيد الأفغاني، ط4، بيروت: المكتب الإسلامي، سنة 2000م.
- 15- صديق بشير نصر، ضوابط الرواية عند المحدثين، بحث مقدم لنيل رسالة الماجستير، طرابلس: منشورات كلية الدعوة الإسلامية ولجنة الحفاظ على التراث الإسلامي، ط1، سنة 1992م.
- 16- طاهر الجزائري الدمشقي، توجيه النظر إلى أصول الأثر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط1، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، سنة 1995م.
- 17- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، التمهيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير "وزارة عموم الأوقاف الشؤون الإسلامية: المغرب، سنة 1387هـ
- 18- د. علي زوين، معجم مصطلحات وتوثيق الحديث، عالم الكتب، بيروت: مكتبة النهضة العربية.
- 19- القاضي عياض بن موسى اليحصبي، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، تحقيق: السيد أحمد صقر، ط1، دار التراث/المكتبة العتيقة: القاهرة، تونس.
- 20- القشيري، مسلم بن الحجاج أبو الحسين: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، "بيروت: دار إحياء التراث العربي، دبت".

- 21-ابن القيم، محمد بن أبي بكر: المنار المنيف في الصحيح والضعيف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة " حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2، سنة 1983م.
- 22-ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، بيروت: دار الجيل، سنة 1973م.
- 23-القتوجي، سيد حسن صديق، الخطة في ذكر الصحاح السنة " بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، سنة 1985م."
- 24-المنائوي، عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعريف "دار الفكر المعاصر، دار الفكر: بيروت، دمشق، تحقيق: محمد رضوان الداية، ط1، سنة 1410هـ.
- 25-أبو منصور البغدادي، عبد القاهر بن طاهر بن محمد، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، ط2، بيروت: دار الآفاق الجديدة، سنة 1977م.
- 26-ابن منظور الأفرقي، محمد بن مكرم المصري، لسان العرب، ط1، بيروت: دار صادر، د. ت.
- 27-ناصر الدين بن عبد السيد، المغرب في ترتيب المعرب، بن المطرز، تحقيق: محمود فاخوري، وعبد الحميد مختار، ط1، حلب: مكتبة أسامة بن زيد، سنة 1979م.
- 28-النووي، يحيى بن شرف أبو زكريا، شرح النووي على صحيح مسلم ، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط2، سنة 1392هـ.